المبحث الاول

رأي الامام الاشعري -رحمه الله- في مرتكب الكبيرة

اقدم للتعريف بهذه المسألة الماعة موجزة عن الايمان:

الايمان عند اكثر السلف (رحمهم الله) و نفعنا بهم هو: التصديق بالجنان والاقرار باللسان و العمل بالاركان.

و في الشرع عبارة عن تصديق الرسول (صلى الله عليه وسلم) بكل ماعلم مجيئه به بالضرورة كالصلاة و وجوب الزكاة و الصوم و الحج والشهادتين وامتثال الواجبات و الاجتناب عن المحرمات و المنهيات.

وقال الكثير الايمان عبارة عن التصديق القلبي للرسول (صلى الله عليه وسلم) بكل ما علم مجيئه بالضرورة هذا مذهب الشيخ ابي حسن الاشعري. والقاضي ابي بكر.و الاستاذ أبي اسحاق و اكثر الائمة من اهل السنة[1].

يقول الامام الاشعري (رحمه الله) : ان قال قائل:ما الايمان عندكم بالله تعالى؟قيل له:هو التصديق بالله.و على ذلك اجتماع اهل اللغة التي نزل بها القران قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ ﴾[2].

---

١ اشرف الوسائل في تحقيق ادق المسائل.رسالة طريق السلامة. الشيخ السيد محمد ابو الهدى الصيادي :٦٦، ط١.١٣٨٩ هـ.

٢ سورة ابراهيم ، الاية : ٤.

و قال تعالى: ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾ ﴾[1].فلما كان الايمان في اللغة التي انزل الله تعالى بها القران هو التصديق.قال تعالى:﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا وَلَوۡ كُنَّا صَٰدِقِينَ ﴿١٧﴾ ﴾[2].اي بمصدق لنا و قالوا جميعا:(فلان يؤمن بعذاب القبر والشفاعة) يريدون:يصدق بذلك فوجب ان يكون الايمان هو ماكان عند اهل اللغة ايمانا وهو التصديق.فان قال قائل:فحدثونا عن الفاسق من اهل القبلة أمؤمن هو؟ قيل له:نعم.مؤمن بايمانه.فاسق بفسقه و كبيراته.و قد اجمع أهل اللغة أن من كان منه ضرب فهو ضارب.و من كان منه قتل فهو قاتل.و من كان منه كفر فهو كافر.ومن كان منه فسق فهو فاسق.ومن كان منه تصديق فهو مصدق.و كذلك من كان منه الايمان فهو مؤمن.ولو كان الفاسق لا مؤمنا ولا كافرا لم يكن من كفر و لا ايمان.و لكان لا موحدأ و لا ملحدأ.ولا وليا و لا عدوا. فلما استحال ان يكون الفاسق لا مؤمنا و لا كافرا كما قالت المعتزلة.

و ايضا فاذا كان الفاسق مؤمنا قبل فسقه بتوحيده فحدوث الزنا بعد التوحيد لا يبطل اسم الايمان الذي لم يفارقه.

و ايضا فقد كان الناس قبل حدوث واصل بن عطاء (رئيس) المعتزلة على مقالتين: منهم خوارج يكفرون مرتكبي الكبائر منهم أهل استقامة يقولون هو مؤمن بايمانه فاسق بكبيراته ولم يقل منهم قائل أنه ليس بمؤمن و لا كافر قبل حدوث واصل بن عطاء حتى اعتزل واصل الامة و خرج عن قولها.فسمي معتزليا

[1] سورة الشعراء ، الاية :١٩٥.
[2] سورة يوسف ، الاية : ١٧.

بمخالفة الاجماع فبعد عن الاجماع قوله و ما اتفق المسلمون عليه من ان العاصي من أهل القبلة لا يخلو من أن يكون مؤمنا او كافرا يقضي ببطلان قوله[1].

من النص المتقدم للامام الاشعري (رحمه الله) يتضح لنا رأيه بلا لبس و لا غموض من ان مرتكب الكبيرة مؤمن بايمانه مع كونه فاسقاً بكبيرته خلافا للخوارج القائلين بكفر مرتكب الكبيرة و المعتزلة القائلين بأن مرتكب الكبيرة لا مؤمن و لا كافر بل هو في مترلة بين المترلتين فنجد ان الامام الاشعري قد توسط في هذه المسألة ايضا و توسطه هذا لا عن هوى نفسه و انما يستند الى الادلة النقلية و العقلية و نقض اراء الخصوم بالحجة و البرهان.

و لا سيما ان اهل السنة لهم من الادلة النقلية على ان مرتكب الكبيرة مؤمن فاسق الشي الكثير منها:

أ_مجموعة الايات و الاحاديث الناطقة باطلاق المؤمن على العاصي.كقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ﴾[2].و قوله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ ﴾[3].و قولـــه: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا ﴾[4].

ب_قوله سبحانه و تعالى﴿ فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ ۝٨ ﴾[5].

[1] اللمع: ١٢٣-١٢٤.
[2] سورة البقرة ، الاية : ١٧٨.
[3] سورة الحجرات ، الاية : ٩.
[4] سورة التحريم ، الاية ٨.
[5] سورة الزلزلة ، الايتان :٧-٨

قالوا:ان هذه الاية تدل على عدم خلودهم في النار.لان نفس الايمان عمل خير لا يمكن ان يرى جزاءه قبل دخول النار ثم يدخل النار فيخلد لانه باطل بالاجماع.فيتعين اذن ان يكون جزاؤه على الايمان بعد خروجه فاذا ثبت ان المؤمن العاصي لا يخلد في النار فلا يصح أن يسمى كافرا لانه لا خلاف في ان الكافر مخلد في النار.

ج_ اجماع الامة من عصر النبي (صلى الله عليه و سلم) الى يومنا هذا على الصلاة على من مات من اهل القبلة من غير توبة.و الدعاء و الاستغفار لهم. ودفنهم في مقابر المسلمين مع العلم بارتكابهم الكبائر بعد الاتفاق على ان ذلك لا يجوز لغير المؤمن[1].

[1] انظر دراسة في مبحث الاسماء و الاحكام اعدها الدكتور محمد رمضان عبدالله نشرت في مجلة الرسالة الاسلامية الصادرة عن وزارة الاوقاف و الشؤون الدينية في الجمهورية العراقية :١٨٥.السنة الرابعة عشر ١٤٠٤ هـ.